

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٠٧٨ لسنة ٢٠٠٩

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته؛ وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء الهيئة العامة للتنمية الصناعية؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة؛ وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٤٩ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تشكيل لجنة وزارية عليا لمتابعة تنفيذ الخطة القومية للموارد المائية حتى عام ٢٠١٧؛ وعلى قرار السيد الدكتور وزير الموارد المائية والرى رقم ٣٧ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تشكيل أمانة فنية لللجنة الوزارية العليا لمتابعة تنفيذ الخطة القومية للموارد المائية حتى عام ٢٠١٧؛ وعلى كتاب السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتنمية الصناعية؛

قرار

(مادة أولى)

تشكل وحدة للموارد المائية داخل وزارة التجارة والصناعة على النحو التالي :

الأستاذ / رؤوف فرج ، رئيس الإدارة المركزية لسياسات الاستثمار رئيساً
المهندسة / هدى ويليام ، مدير عام شئون البيئة عضواً
المهندس / سامح دياب ، مدير عام الإدارة العامة للمشروعات كثيفة الاستهلاك للطاقة عضواً

(مادة ثانية)

تحتخص وحدة الموارد المائية بمتابعة تنفيذ التوصيات والقرارات التي تصدر من اللجنة الوزارية العليا والأمانة الفنية لتنفيذ الخطة القومية للموارد المائية حتى عام ٢٠١٧

(مادة ثلاثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٢/١٢/٢٠٠٩

وزير التجارة والصناعة

م.هـ / شيد محمد (شيد)